على أن جميع ما أخرجه البخاري في صحيحه له (٤٤٦) حديثًا، بعضها من سماعه، وبعضها من روايته عن بعض الصحابة، وهي لو جمعت لأمكن قراءتها في مجلس واحد؛ لأن أكثر الأحاديث النبوية جمل مختصرة. فهل يستكثر عاقل هذا المقدار على مثل أبي هريرة أو من هو دونه حفظًا، وحرصًا على تحمل الرواية وأدائها؟!.

ومما تقدم يتضح لمن صَفَتْ سرائرُهم واستنارت عقولُهم، أن الكثرة النسبية لرواياته المسندة الصحيحة: كثرة طبيعية، أسهمت في تحقيقها وإبرازها العوامل التي ذُكِرَت في الرد على هذه الشبهة وغيرها من العوامل المساعدة، التي صاحبَت حياته واتسمت بها شخصيته مِن صُحبته لرسول الله ﷺ وإلى وفاته رضي الله عنه. كما يتضح وبجلاء زيف هذه الشبهة، وأن منشأها إن لم يكن الجهل المجرد، فهو الهوى، أو هما معًا، ونعوذ بالله منهما.

الشبهة الثانية: استدراك بعض الصحابة رضي الله عنهم عليه:

ذهب البعض ممن لا خبرة لهم بطبيعة استدراك بعض الصحابة رضي الله عنهم على بعض، إلى القول بضعف ما رُوِي عن أبي هريرة رضي الله عنه، أو ضعف ما استُدرِك عليه خاصة، وذلك لأنه قد استُدرِك عليه مِن قِبَل عائشة وابن عمر رضي الله عنهما.

ويجابُ عن هذه الشبهة بما يأتي:

أولًا: إن استدراك عائشة وابن عمر رضي الله عنهما عليه كان من الأمور التي اقتضتها طبيعة الحوار العلمي، والمذاكرة التي كانت تحصل بين الصحابة رضي الله عنهم أحيانًا، إذ قد استدرك أكثرُ من صحابي على غيره رواية أو مسألة علمية، فأقنع صاحبه بها، أو اقتنع هو بما عند صاحبه فيها، وهذا أمر معروف عند العلماء، ولا سيما المحدِّثين منهم، وهو لا يؤثّر في عدالة المستدرَك عليه ولا في أمانته، كما لا تؤثر مخالفة الثقة لثقة مثله: في عدالتهما، أو فيما يرويان من روايات.

وكان استدراك عائشة وابن عمر رضي الله عنهما على أبي هريرة يسير في هذا الإطار.

ثانيًا: إن استدراك عائشة رضي الله عنها عليه مُستَفادٌ مما رُوِيَ أَنَّهَا دَعَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَتْ لَهُ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنَا أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

هَلْ سَمِعْتَ إِلَّا مَا سَمِعْنَا؟ وَهَلْ رَأَيْتَ إِلَّا مَا رَأَيْنَا؟» قَالَ: «يَا أُمَّاهُ، إِنَّهُ كَانَ يَشْغَلُكِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمِرْآةُ وَالْمُكْحُلَةُ، وَالتَّصَنُّعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا كَانَ يَشْغَلُنِي عَنْهُ شَيْءٌ» (رَوَاهُ الحاكم وصححه، ووافقه الذهبي).

ففي هذا الحديث نرى أبا هريرة رضي الله عنه يجيب عائشة رضي الله عنها على تساؤلاتها بما يبدو أنها قد اقتنعت به، إذ لم ترُدّ أو تعلق عليه بشيء، لما فيه من صراحة وواقعية يسلم بها ذوو النفوس الكريمة والمقاصد السليمة.

وبهذا يتضح أن استدراكها ما هو إلا تساؤل أرادت منه الجوابَ عليه، فلما أجابها بما أجابها به، عرفَتْ أن عنده ما ليس عندها، وأنه قد سمع ما لم تسمعه، ورأى ما لم تره، نظرًا لملازمته التامة لرسول الله ﷺ، وانشغالها رضي الله عنها بما تنشغل به النساء المتزوجات عادةً.

ومما يؤكد عدم انشغاله رضي الله عنه بغير السماع عن رسول الله ﷺ ما رواه مَالِكُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: «يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا نَدْرِي، هَذَا الْيَمَانِيُّ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ أَنْتُمْ؟ تَقَوَّلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ» - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - فَقَالَ طَلْحَةُ: «وَاللَّهِ مَا يَشُكُّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ نَسْمَعْ وَعَلِمَ مَا لَمْ نَعْلَمْ؛ إِنَّا كُنَّا قَوْمًا أَغْنِيَاءَ لَنَا بُيُوتٌ وَأَهْلُونَ، كُنَّا نَأْتِي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ، ثُمَّ نَرْجِعُ، وَكَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ وَلَا أَهْلَ وَلَا وَلَدَ، إِنَّمَا كَانَتْ يَدُهُ مَعَ يَدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ، وَلَا يَشُكُّ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ مَا لَمْ نَعْلَمْ وَسَمِعَ مَا لَمْ نَسْمَعْ، وَلَمْ يَتَّهِمْهُ أَحَدٌ مِنَّا أَنَّهُ تَقَوَّلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ» (رَوَاهُ الحاكم وصححه، ووافقه الذهبي).

تنبيه:

من أعجب العجب استدلالُ أعداء السنة بالأثر التالي على اتهام عائشة رضي الله عنها لأبي هريرة رضي الله عنه بالكذب على رسول الله ﷺ، فاقرأه بتمعن ثم تعجَّب من بغْي أعداء السنة على راوية الإسلام صاحب رسول الله ﷺ:

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «أَلاَ يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). (وَكُنْتُ أُسَبِّحُ): أرادت أنها كانت تتنفل.

فانظر إلى جهلهم أو بغيهم، كيف فهموا أن عائشة رضي الله عنها أرادت أن ترد على أبي هريرة رضي الله عنه لأنه يكذب على رسول الله ﷺ وأنه لو كان صادقًا فلا محل للرد عليه.

إن هؤلاء الضُلال الجُهال قد جهلوا أو تجاهلوا بماذا كانت عائشة سترد على أبي هريرة رضي الله عنه، فتأمل قولها: «وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ». ومعنى قولها: لو أدركْتُه لرددت عليه، أي: لأنكرت عليه، وبيَّنْتُ له أن الترتيل في التحديث أوْلَى من السرد، فإنه ﷺ لم يكن يتابع الحديث استعجالًا بعضه إثر بعض، لئلا يلتبس على المستمع.

ولو كانت عائشة رضي الله عنها سترُد على أبي هريرة في كذبه على النبي ﷺ كما يزعم هؤلاء فلماذا لم تقُل ذلك لابن أختها عروة بن الزبير راوي هذا الأثر عنها؟!! ولماذا لم تبيِّن له تلك الأحاديث التي كذب فيها أبو هريرة رضي الله عنه؟!! ولماذا سكتت عن تلك الجريمة النكراء – جريمة الكذب على رسول الله ﷺ؟ ولماذا قصَّرت في إسداء هذه النصيحة للمسلمين؟!!

إن موضع إنكار عائشة رضي الله عنها على أبي هريرة رضي الله عنه هو سردُه للحديث وعدم تمهله في عرضه كما هو واضح من كلامها رضي الله عنها، ولكن أعداء السنة قد أعماهم اتّباعُهم لأهوائهم في بغضهم لصحابة النبي ﷺ، واتباع الهوى يُعمِي ويصمّ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدُۢ بِمَا نَسُواْ يَوۡمَ ٱلۡحِسَابِ ﴾ (ص: ٢٦). وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعۡمَى ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَلَٰكِن تَعۡمَى ٱلۡقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ ﴾(الحج: ٤٦).

ثالثًا: أما استدراك ابن عمر ﵄ عليه، فهو اعتراضه عليه في حديث (اتباع الجنازة)، فعَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا، فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا، فَلَهُ قِيرَاطَانِ، الْقِيرَاطُ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ**»، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: «أَبَا هُرَيْرَةَ انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ».

فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، حَتَّى انْطَلَقَ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ لَهَا: «يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْشُدُكِ بِاللهِ، أَسَمِعْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا، فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ**»، فَقَالَتْ: «اللهُمَّ نَعَمْ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَشْغَلُنِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَرْسُ الْوَدِيِّ، وَلَا صَفْقٌ بِالْأَسْوَاقِ إِنِّي إِنَّمَا كُنْتُ أَطْلُبُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَلِمَةً يُعَلِّمُنِيهَا وَأُكْلَةً يُطْعِمُنِيهَا»، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: «أَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَعْلَمَنَا بِحَدِيثِهِ». (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي والألباني وأحمد شاكر والأرنؤوط). (غَرْسُ الْوَدِيِّ): يراد به غرس صغار النخل، إشارة إلى انشغالهم بالبساتين عن الملازمة للنبي ﷺ.

وتأملْ اعتراف عبد الله بن عمر ﵄ بضبط أبي هريرة ﵁ وقوة حفظه لحديث رسول الله ﷺ لا سيما بعد تصديق عائشة ﵂ لقوله، وذلك بقوله: «أَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَعْلَمَنَا بِحَدِيثِهِ».

رابعًا: لم يكن أبو هريرة ﵁ هو الصحابي الوحيد الذي استدرك عليه من قبل بعض إخوانه من الصحابة، وإنما قد استدرك على غيره، فقد استدركت عائشة ﵂ على ابن عمر وغيره من الصحابة ﵃، كما استدرك بعضهم عليها، وهو أمر معروف عند العلماء.

ومما تقدم يتبين أن استدراك بعض الصحابة ﵃ على بعض لم يترتب عليه تكذيب للمستدرَك عليه، ولا خدشٌ لعدالته، أو انتقاص لأمانته، كما توهم الجاهلون ذلك.

تنبيه آخر:

عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلاَبِ إِلّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ مَاشِيَةٍ. فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: «إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ». فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «إِنَّ لأَبِى هُرَيْرَةَ زَرْعًا» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

من العجيب أن أعداء السنة فهموا من هذه الرواية أن ابن عمر ﵄ يتهم أبا هريرة ﵁ بزيادة (أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ) في لفظ الحديث لأنه كان صاحب زرع فزادها تبريرًا لاتخاذه الكلب لزرعه.

والجواب على ذلك:

أولًا: إنْ كانوا يريد الطعن في أبي هريرة ﵁، فإنَّ أبا هريرة ﵁ لم ينفرد بهذه الزيادة، فإنَّ بعض الصحابة ﵃ قد وافق أبا هريرة ﵁ على روايته تلك الزيادة، فغير أبي هريرة ﵁ قد سمعها من النبي ﷺ. فقد رواه عبد الله بن مغفل المزنى وسفيان بن أبي زهير عن النبي ﷺ فذكرا فيه: "الزرع" كما ذكره أبو هريرة. أما حديث عبد الله بن مغفّل فهو عند ابن ماجه، والترمذي، والنسائي، وإسناده صحيح. وأما حديث سفيان بن أبي زهير فهو عند البخاري، ومسلم، وابن ماجه، والنسائي.

ثانيًا: زيادة الثقة مقبولة كما هو مقرَّر في أصول الحديث، فإذا كان هذا في غير الصحابة ﵃ فما ظنك بالصحابة وهم عُدُولٌ عُدُولٌ عُدُولٌ.

ثالثًا: قد بَيَّنَ الشُّرَّاحُ مُرَادَ ابن عمر ﵄ من مقالته، فقال الحافظ: «وَيُقَال إِنَّ اِبْن عُمَر أَرَادَ بِذَلِكَ الْإِشَارَة إِلَى تَثْبِيت رِوَايَة أَبِي هُرَيْرَة وَأَنَّ سَبَب حِفْظه لِهَذِهِ الزِّيَادَة دُونه أَنَّهُ كَانَ صَاحِب زَرْع دُونه، وَمَنْ كَانَ مُشْتَغِلًا بِشَيْءٍ اِحْتَاجَ إِلَى تَعَرُّف أَحْكَامه»[1].

---

(١) فتح الباري (٥/ ٦).

وقال النووي عند قول ابن عمر: «قَالَ الْعُلَمَاءُ: لَيْسَ هَذَا تَوْهِينًا لِرِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلاَ شَكًّا فِيهَا بَلْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ صَاحِبَ زَرْعٍ وَحَرْثٍ اعْتَنَى بِذَلِكَ وَحَفِظَهُ وَأَتْقَنَه»(١).

ومن هنا تعرف الحقيقة الصحيحة، وأَنَّ ابن عمر لم يُكَذِّبْ أبا هريرة ﵄، وكيف يُكَذِّبُهُ وقد سبق أنه اعترف أَنَّ أبا هريرة كان أحفظهم لحديث رسول اللهِ ﷺ.

الشبهة الثالثة: اهتمامه بشبع بطنه:

اتهم البعض أبا هريرة ﵁ بالاهتمام بشبع بطنه، وأنه ما صحب النبي ﷺ إلا لذلك، معوِّلًا في شبهته هذه على ما رُوِيَ من قوله: «إِنِّى كُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِى» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). وَفِي رِوَايةٍ: «كُنْتُ رَجُلًا مِسْكِينًا أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِى».

وهذا اتهام باطل أيضًا من وجوه:

أولًا: ما معنى قول أبي هريرة ﵁: « عَلَى مِلْءِ بَطْنِى».

قال الإمام النووي ﵀: «كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي» أَيْ أُلَازِمُهُ وَأَقْنَعُ بِقُوتِي وَلَا أَجْمَعُ مَالًا لِذَخِيرَةٍ وَلَا غَيْرِهَا وَلَا أَزِيدُ عَلَى قُوتِي وَالْمُرَادُ مِنْ حَيْثُ حَصَلَ الْقُوتُ مِنَ الْوُجُوهِ الْمُبَاحَةِ وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْخِدْمَةِ بِالْأُجْرَةِ» (٢).

وقال الحافظ ابن حجر ﵀: « (عَلَى مِلْءِ بَطْنِي) أَيْ بِسَبَبِ شِبَعِي أَيْ إِنَّ السَّبَبَ الْأَصْلِيَّ الَّذِي اقْتَضَى لَهُ كَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُلَازَمَتُهُ لَهُ لِيَجِدَ مَا يَأْكُلُهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ يَتَّجِرُ فِيهِ وَلَا أَرْضٌ يَزْرَعُهَا وَلَا يَعْمَلُ فِيهَا، فَكَانَ لَا يَنْقَطِعُ عَنْهُ خَشْيَةَ أَنْ يَفُوتَهُ الْقُوتُ فَيَحْصُلُ فِي هَذِهِ الْمُلَازَمَةِ مِنْ سَمَاعِ الْأَقْوَالِ وَرِوَايَةِ الْأَفْعَالِ مَا لَا

---

(١) انظر "شرح مسلم للنووي" (٦/ ٥٥٥)، و"تحفة الأحوذي" (٥/ ٦٦).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ٥٣).